

ما الضابط للتفريق الكفر الأكبر والأصغر ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول السائل ما الضابط الدقيق للتفريق بين الكفر الأكبر والكفر الأصغر؟ الحمد لله اما مسألة الضابط الدقيق - [00:00:00](#) نص العلماء رحمهم الله تعالى على هذا الضابط الدقيق بقولهم كل ذنب وصفه الشارع بأنه كفر ولم يصل الى حد الكفر الأكبر فكفر اصغر فاذا وصف الشارع شيئا من الذنوب بأنه كفر - [00:00:19](#) واهل السنة متفقون على انه ليس بكفر اكبر فحين اذ يكون من الكفر الاصغر فاذا الكفر الاصغر يشترط فيه شرطان الاول ان ينص الدليل ويسميه كفرا. الشرط الثاني الا يصل الى حد الكفر الأكبر. هذا هو الضابط الدقيق - [00:00:39](#) وهناك ضابط اخر وهو ضابط اغلبي وهي ان الكفر اذا ورد معرفا بالالف واللام في الدالة فانه يعتبر من الكفر الأكبر. واما الكفر اذا ورد منكرا بغير الالف واللام فانه يعتبر كفرا اصغر. نص على ذلك ابو العباس ابن تيمية وجمع من اهل السنة والجماعة. ولكن الضابط الاول هو الضابط - [00:00:58](#) الادق الذي لا يخرج عنه شيء مما نص العلماء على انه من الكفر الاصغر ومثال ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر. فاذا قتال المسلم كفر اصغر - [00:01:21](#) لماذا؟ لان الدالة وصفته بأنه كفر ولا يصل قتاله الى الكفر الأكبر ومثال اخر قول النبي صلى الله عليه وسلم اثنتان في الناس هما بهم كفر. الطعن في الانساب والنياحة على الميت - [00:01:39](#) فاذا هذا من الكفر الاصغر. لماذا؟ لان الشارع وصفه بأنه كفر والنياحة والطعن في الانساب. لا اتصل الى درجة الكفر الأكبر؟ فهي من الكفر الاصغر. ومثال ثالث قول النبي صلى الله عليه وسلم ليس من رجل ادعى - [00:01:57](#) لغير ابيه وهو يعلمه الا كفر. فاذا ادعى الانسان فاذا ادعى الانسان بغير ابيه ورضي بذلك فان انه كفر لكن اي كفر؟ الجواب هو الكفر الاصغر. لماذا؟ لثبوت الشرطين ان الشريعة وصفته بأنه كفر - [00:02:17](#) ولا يصل هذا الادعاء لغير ابيه الى دائرة الكفر الأكبر. فاذا هذا ضابط دقيق لا ينخرم ابدا. اعيده مختصرا فاقول ضابط المعرفة الكفر الاصغر هو ما توفر فيه امران ان تصفه الدالة بأنه كفر والثاني - [00:02:37](#) لا يصل الى درجة الكفر الأكبر والله اعلم - [00:02:57](#)